فتاوى المرأة المسلمة
في الغرب في ظل دعوات "فقه نسائي جديد

د/ الزهراء عاشور
جامعة العربي بن مهيدي-أم البواقي

ملخص:

لقد ظهرت في الآونة الأخيرة في الغرب- أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية على وجه الخصوص، دعوات لإيجاد فقه جديد يكون في مستوى تحديات البيئة الغربية وضغوطاتها المختلفة على المسلمين.

وبما أن قضايا المرأة المسلمة، تعتبر أكثر القضايا إلحاحا وإحراجا في الوقت ذاته بالنسبة للمسلمين في بلاد الغرب. فقد ظهرت دعوات كثيرة وعلى مستويات مختلفة الاتجاهات لإيجاد فقه نسائي عملي جديد، ينسجم مع طبيعة البيئة الغربية.

ولعل أكثر الاتجاهات التي يتوجب الوقوف عندها، الاتجاه الذي يدعو إلى تأسيس فقه نسائي جديد قائم على تجاوز الموروث الفقهي، باعتباره آراء لسابقين عاشوا أزمنة وأحوالا مختلفة. وأصحاب هذا الاتجاه ليسوا في غالبيتهم متخصصين في الدراسات الإسلامية، بل هم باحثون متخصصون في مجالات مختلفة كتبوا في هذا الموضوع باعتبارهم مسلمين ينتمون إلى العالم الغربي.

والملفت للانتباه في هذا الاتجاه، هو الحضور النسوي. حيث لم تعد المرأة موضوعا للبحث في الفقه النسوي الجديد فحسب، بل أصبحت أيضا منتجا له. ومن هؤلاء: عزيزة الحبري، وأمينة ودود، ونعمت حافظ برزنجي، وميسم الفاروقي، وربيعة تيري هاريس وأمينة بفرلي ماكلاود.

لقد توسعت هذه الحركة في الغرب في تقديم رؤى وأفكار جديدة في موضوع المرأة، ليس فقط من خلال مناقشة الموروث الفقهي ونقده. بل تعدته إلى الأصول والقواعد، وذلك بتأصيلات جديدة انطلاقا من التغير في فهم النص الشرعي من حيث المنهج والمضمون، والتغير في رؤية الواقع المعيش من حيث تشخيصه وتكييفه. على أساس أن هذا التغير يؤثر في الفتاوى على وجه العموم، سواء أكانت فتاوى خاصة متعلقة بالأفراد ومسائلهم الجزئية، أم فتاوى عامة متعلقة بالأمة والجماعة.

وبما أن هذا الاتجاه في إطاره العام، يستقي مناهجه حول المرأة من النسوية الغربية ويتبنى المنهجية التاريخانية. فقد جاءت طروحاته التجديدية حول موضوع المرأة- سواء في مجال الإفتاء المرتبط بالواقع والوقائع، أم في مجال التقعيد والتأصيل واستخلاص الأحكام الفقهية العامة- تحمل في ثناياها الثورة على الفقه الإسلامي وعلى أصوله، وذلك من خلال استسهال أمر الاستنباط وتجاوز الضوابط في فهم الشريعة ونصوصها وغير ذلك. فجاءت وفقا لذلك أحكامهم وبالتالي فتاويهم حول قضايا المرأة غير منضبطة، مثل: قوامة الرجل على المرأة، وتعدد الزوجات، وحدود طاعة الزوج، وزواج المسلمة من غير المسلم، والولي، وحريات المرأة، وحق الميراث، وشرف المرأة، وحق الخصوصية، والولاية العامة، والشهادة، وحق الإجهاض وغيرها.

مقدمة:

لقد ظهرت في الآونة الأخيرة في الغرب- أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية على وجه الخصوص، دعوات لإيجاد فقه جديد يكون في مستوى تحديات البيئة الغربية وضغوطاتها المختلفة على المسلمين.

وبما أن قضايا المرأة المسلمة، تعتبر أكثر القضايا إلحاحا وإحراجا في الوقت ذاته بالنسبة للمسلمين في بلاد الغرب. فقد ظهرت دعوات كثيرة وعلى مستويات مختلفة الاتجاهات لإيجاد فقه نسائي عملي جديد، ينسجم مع طبيعة البيئة الغربية.

ولعل أكثر الاتجاهات التي يتوجب الوقوف عندها، الاتجاه الذي يدعو إلى تأسيس فقه نسائي جديد قائم على تجاوز الموروث الفقهي، باعتباره آراء لسابقين عاشوا أزمنة وأحوالا مختلفة. وأصحاب هذا الاتجاه ليسوا في غالبيتهم متخصصين في الدراسات الإسلامية، بل هم باحثون متخصصون في مجالات مختلفة كتبوا في هذا الموضوع باعتبارهم مسلمين ينتمون إلى العالم الغربي.

والملفت للانتباه في هذا الاتجاه، هو الحضور النسوي. حيث لم تعد المرأة موضوعا للبحث في الفقه النسوي الجديد فحسب، بل أصبحت أيضا منتجا له. ومن هؤلاء: عزيزة الحبري، وأمينة ودود، ونعمت حافظ برزنجي، وميسم الفاروقي، وربيعة تيري هاريس وأمينة بفرلي ماكلاود.

لقد توسعت هذه الحركة في الغرب في تقديم رؤى وأفكار جديدة في موضوع المرأة، ليس فقط من خلال مناقشة الموروث الفقهي ونقده. بل تعدته إلى الأصول والقواعد، وذلك بتأصيلات جديدة انطلاقا من التغير في فهم النص الشرعي من حيث المنهج والمضمون، والتغير في رؤية الواقع المعيش من حيث تشخيصه وتكييفه. على أساس أن هذا التغير يؤثر في الفتاوى على وجه العموم، سواء أكانت فتاوى خاصة متعلقة بالأفراد ومسائلهم الجزئية، أم فتاوى عامة متعلقة بالأمة والجماعة.

أولا: منطلقات هذا الاتجاه في التأصيل والإفتاء في قضايا المرأة:

لقد انطلق هذا الاتجاه من عدة منطلقات، لعل أهمها ما يلي:

1) تحديات البيئة الغربية.

2) وضْعُ المرأة المسلمة في الغرب.

3) خصوصية الموروث الفقهي النسوي.

تعتبر البيئة الغربية أهم منطلقات دعاة فقه نسائي جديد، بما تمثله من تحديات جسام أمام المسلمين عامة والمرأة المسلمة خاصة وذلك في مجالات شتى، تحديات في الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والقانونية، إضافة إلى

ضغوطات قيمية نابعة من البيئة الفكرية والثقافية السائدة في المجتمعات الغربية. الأمر الذي جعل الفرد المسلم امرأة كانت أم رجلا، يعيش ازدواجية بين ثقافته الأصلية وثقافة المجتمع الغربي المتواجد فيه. وبالتالي يقف بين خيارين كل منهما صعب، وهما: خيار الابتعاد ومعاداة هذا المجتمع أو خيار الانقياد والاندماج الكلي في هذا المجتمع.

كما أن وضْع المرأة المسلمة في الغرب يختلف عن وضعها في البلاد الإسلامية، لاسيما وأن الاجتهادات الفقهية المرتبطة بالمسائل النسوية في قضايا كثيرة - كما يرى هذا الاتجاه، لا تتماشى وطبيعة المرأة المسلمة في الغرب. مثل: قضايا النكاح، والعمل، والتعليم وما يتبعها، ما جعل الغربيين ينظرون إليها نظرة دونية –يقول جيفري لانج[1]: "إن موضوع وضْع المرأة في الإسلام، ودون أدنى شك، يقف اليوم أكبر عائق ما بين الإسلام وقبوله في الغرب. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الكثير من المعتنقين الغربيين للإسلام سوف يعيشون بعزلة عن المجتمع الإسلامي حتى تحل هذه القضية بما يرضيهم"[2].

كما يشير جيفري لانج أن العديد من الغربيين ممن كانوا مهتمين على نحو جوهري بالإسلام، وكانوا يسعون سعيا حثيثا إلى اعتناقه ما كان يجعلهم يعرضون عنه، هو أفكارهم الخاطئة عن مواقف المسلمين تجاه المرأة. فهذا الموضوع يكون بحق أكبر عقبة تحول دون انتشار الإسلام في الغرب. فمن بين جميع المواضيع المتعلقة بالإسلام نجد أن وضع المرأة في الجالية الإسلامية هو من بين أكثر المواضيع التي تمت الكتابة عنها ومناقشتها[3]. لاسيما وأن الواقع الغربي يطرح الكثير من القضايا المرتبطة بالمرأة وبهذه البيئة الغربية، مثل: زواج المسلمة بغير المسلم، وحريات المرأة، وشرفها، والإجهاض، وحدود طاعة الزوج ومشاورته، وحق الخصوصية، وحق الذمة المالية المستقلة، والقوامة وغيرها.

كما انطلق هذا الاتجاه أيضا من خصوصية الموروث الفقهي النسوي الذي يقوم في أساسه على نظرة ذكورية أبوية تسلطية –كما يرى هذا الاتجاه، وبالتالي فإن مجمل هذا الفقه حال دون تمثل ذاتية المرأة وشخصيتها المستقلة. تقول أمينة ودود[4]: "فالمرأة تعتمد حسب التقاليد على الرجل في المجتمع، فلا ينظر إليها على أنها تمثل

نفسها بذاتها وبشكل مستقل"[5]. كما غاب صوت المرأة عن هذا الموروث الفقهي النسوي الذي أنتجه الرجل، ومنه –كما يرى هذا الاتجاه، ضرورة حضور صوت المرأة في الفقه الجديد وكسر احتكار الرجل للحياة العامة العملية والفكرية، وإنهاء سطوة المجتمع الأبوي الذكوري[6]. لأن "معظم ما خلفه التراث الفكري الإسلامي أو إدراك العدالة الاجتماعية في الإسلام يأتي من منظور الذكور وحسب، وبالتالي فهو لا يعكس خبرات الأنثى ومنظورها"[7].

لقد "قيّم الرجل كيف يكون الذكر مسلما ولم يكتف بذلك، بل تعدى ذلك ليبّين كيف تكون الأنثى مسلمة، إلا أن معايير التقييم المستخدمة كانت مبنية على خبرات الذكر وتصوراته. وهذا شرخ واضح –كما ترى أمينة بفرلي ماكلاود[8]، "فكيف يتسنى للذكر أن يعطي هذه السابقة على الأنثى ليقرر ما هو عادل للمجتمع دون أن يزود بمعلومات شخصية عن كينونتها وتصورها"[9].

إن غياب إسهام المرأة أو صوت المرأة - كما ترى أمينة ودود، قد خلف فجوة هائلة في التراث الفكري الإسلامي، وأن إدراك تأثيرات هذه الفجوة، وتفهم طبيعة صوت الأنثى الغائب مفيدان للنظر في تصحيح اختلال التوازن بين الجنسين في ممارسات المسلمين، وسيشكّل إغلاق هذه الفجوة مساهمة أساسية للمناقشات الحالية حول وضْع المرأة في الإسلام[10]. وتضيف: "أن إقحام خبرات الأنثى وتصوراتها في تشكيل النماذج الإسلامية الأساسية سوف ييسّر الجهود لاستئصال كل أشكال التمييز ضد المرأة في المجتمعات الإسلامية"[11].

ومنه يكون صوت الأنثى –كما ترى نعمت حافظ برزنجي[12]، "الوسيلة الشرعية لبيان الخبرات الأنثوية. إن زيادة التصورات الشرعية المتمركزة حول الفطرة الأنثوية، سيخلق قواعد إضافية في الأنماط المقبولة عموما في التفكير الإسلامي"[13].

فكان لا بد إذن كما يرى هذا الاتجاه من تجديد البحث في موضوع المرأة، بتقديم رؤى وأفكار جديدة تسهم في الجدل الديني السائد حول المرأة المسلمة في الغرب، وتقدم في الوقت ذاته حلولا مناسبة لها في ظل البيئة الغربية والتحديات الراهنة. وذلك من خلال إعادة قراءة الموروث الفقهي النسوي في هذا الموضوع،

نقدا وتجاوز. وتقديم تأصيلات جديدة من جهتين: جهة النص وجهة الواقع، بحيث يكون للمرأة دور في إنتاجه.

ثانيا: منهجه:

لقد تأثر هذا الاتجاه بالمفاهيم الغربية، لاسيما المتعلقة بالنسوية الغربية، مثل: الهوية، والاستقلالية، والمساواة، والتماثل، والإرادة المنفردة. . . وغيرها من مفردات الخطاب النسوي الغربي.

كما تبنى هذا الاتجاه المناهج الغربية في معالجة قضايا المرأة، لاسيما المنهج التاريخاني أو التاريخانية[14] باعتبار أن المنتج الفقهي في هذا الموضوع هو مرتبط بزمانه والبيئة المنتجة له، وبالتالي لابد من نقده وتجاوز طروحاته التي لا تتماشى مع معطيات العصر وكذا مع البيئة الغربية.

لقد تم نقد ما قدمه جمهور العلماء من أحكام النساء بدعوى عدم ملاءمتها مع متطلبات الواقع الراهن، وأن المنهج الذكوري قاصر عن رؤية الحقيقة من جميع جوانبها. تقول ميسم الفاروقي[15]: "إن حقوق المرأة بُترت بسبب غلبة المنظور الذكوري لعدة قرون، فقد شاع تفسير معين لآيات القرآن الكريم لم يكن دائما كاملا ودقيقا، بل كان متأثرا بذلك المنظور الذكوري"[16]. ومنه، تدعو النساء لأن يجهدن أنفسهن لقراءة القرآن الكريم مجددا من منظور أنثوي بقصد الدفاع عن حقوقهن. لأن هناك أمورا تستطيع المرأة أن تنظر إليها من منظورها الاجتماعي، في الوقت الذي تغيب فيه عن المنظور الاجتماعي للرجل[17].

ولم يتوقف الأمر عند هذا الاتجاه عند نقد "فقه المرأة" فحسب، بل تعداه إلى نقد الفقه في مجمله بموضوعاته المختلفة، وذلك على أساس كونه فقها مرتبطا ببيئة وزمن يختلفان عن البيئة الغربية واللحظة الراهنة. ومنه، اعتمد هذا الاتجاه في تأصيل فقه نسوي جديد أكثر ملاءمة مع متطلبات البيئة الغربية. فقه يقوم على مبدأين، وهما:

أولا: مبدأ التوحيد.

ثانيا: مبدأ التأويل والتبرير الواقعي.

أولا: مبدأ التوحيد:

أي الانطلاق من القرآن الكريم مباشرة باعتباره مصدر التشريع، فالتوحيد هو الجوهر الأساسي للقوانين الإسلامية - كما تشير إلى ذلك عزيزة الحبري[18]، حيث يشتق قانون الأسرة وغيره من القوانين الإسلامية من مفهوم التوحيد أو من الإيمان بأن الإله واحد، وتشتق منه مبادئ ثانوية عديدة بما في ذلك المبدأ الذي يؤكد على أن الله سبحانه هو الخالق لكل شيء. وهكذا فإن مبدأ التوحيد هو الأرضية الأساسية التي ينطلق منها المفهوم الغيبي للمساواة بين الناس جميعا باعتبارهم خلق الله[19]. ثم تمضي عزيزة الحبري في تحليل مفاهيم التوحيد والشرك والاستكبار والتغيير الاجتماعي الذي يعتمد على الشورى وعدم الإكراه والاجتهاد والمصلحة العامة وإزالة أسباب العلة للقوانين والتشريعات والأحكام وغيره، وكذا تحليل جوانب محددة في الزواج والولاية وتنظيم النسل والقوامة وتعدد الزوجات والطلاق وغيرها. إذ توضح باسم "المظلة المعرفية العامة"، أن التفسيرات التقليدية تؤدي إلى معنى قهري سلطوي باطش وسلطة لا حدود لها ضد روح الدين[20].

أما أماني صالح، فترى أن المعرفة النسوية الإسلامية هي بالضرورة معرفة تحررية ضد السلطة المطلقة لفرد أو جنس أو رأي أو نظام وحيد، وتحررية هذه المعرفة في الإسلام نابعة من جوهر دعوته في تركيز العبودية وحكرها على الخالق المطلق الكامل دون غيره من السلطات البشرية، وأن ما عداه من مصادر تدعي السلطات إنما هي مصادر ثانوية تنظيمية وليست تأسيسية ترتهن طاعتها بقبول البشر وبمدى التزامها بتعاليم الخالق، وتقتضي المراجعة والمراقبة الدائمة[21]. وتضيف أماني صالح، أن الحرية وفق هذا المنظور هي التحرر من الخلق لا الخالق، أي أن الالتزام بالمرجعية الإسلامية لا يتصارع مع مفهوم التحرر بل هو يدفع إليه. فالإسلام يعلمنا أن العلاقة مع الله سبحانه مباشرة بلا وسيط أو مهيمن بين الإنسان المؤمن العاقل وخالق الكون والنفس والأخيرة تشكل نقطة هامة في خطاب الإسلاميات، حيث يرين أن هذه هي جوهر المنظور الإسلامي لحرية الإنسان الوجودية وأساس نضاله ضد مصادر الهيمنة والقوة البشرية وأن المعرفة النسوية الإسلامية تسعى للتحرر من خلال استكمال جسور

المعرفة بين النساء وإرادة خالقهن فيهن دون وسيط متحيز أو ذي هوى لتعرف النساء بأنفسهن حقوقهن وهويتهن وأدوارهن[22].

لقد اعتمد هذا الاتجاه على الاستدلال بالقرآن الكريم الذي أصبح المرجعية الأساسية الوحيدة، وأحيانا السنة النبوية الشريفة. وفي المقابل التقليل من مكانة الأدلة الشرعية الأخرى، الإجماع والقياس على وجه الخصوص. حيث تضاربت الآراء حول حجية الإجماع، بين قبوله في حدود ضيقة، وبين طرحه وإدراجه في عالم النسبي والتاريخي - الزماني المكاني- وذلك على أساس أن الفقهاء "بإمكانهم أن يتفقوا على تشريعات خاطئة وقد فعلوا ذلك"[23] - كما تقول ميسم الفاروقي. أما القياس الشائع فهو القياس العقلي القائم على قياس المستجدات والتفريع لها، وليس القياس الشرعي المعروف عند علماء أصول الفقه.

واعتماد هذا الاتجاه على مبدأ التوحيد، أي استنباط الأحكام الشرعية من العقيدة يرجع إلى غياب صوت المرأة في التراث الإسلامي كما ترى أمينة بفرلي ماكلاود[24]، "فالتراث لا يذكر شيئا أبدا عن صوت المرأة وعلاقته بهذا المصدر الإسلامي المركزي، وقد خلّف هذا الصمت فجوة هائلة في التراث الفكري يساوي صمت النص نفسه بشأن ضرورة ربط وتكامل خبرات الرجل والمرأة مع قداسة القرآن. إن غياب صوت الأنثى فيما يرتبط بالقرآن أثّر بعمق في الاعتقادات التي يحملها أغلبية المسلمين على الخالق، وبالتالي تفهمهم لدور الإنسان وغايته في عملية الخلق"[25].

وإذا كان هذا الخطاب يعتمد على القرآن الكريم كمرجعية رئيسة، فإننا نقف على شيئين بارزين وهما:

1)الاكتفاء بقراءة كتب التفاسير دون الغوص في أصول التفسير وأصول الفقه والقواعد الفقهية وغيرها من الأدوات الموصلة إلى الفهم الجيد للنصوص القرآنية، ولعل هذا راجع إلى عدم الاختصاص عند البعض.

2)ظهور طرق جديدة للتفسير، منها طريقة التفسير المجزأ. كما نجدها عند أمينة ودود[26] ورفعت حسن[27]، هذه الطريقة التي لا تفسر معظم الآيات الخاصة بالنساء في ضوء رسالة القرآن الكريم ككل.

ثانيا: مبدأ التأويل والتبرير الواقعي:

لقد اعتمد هذا الاتجاه على التأويل والتبرير الواقعي، أي الاستجابة لتحديات البيئة الغربية. ومنه، اعتمدت تنظيراتهم على تجاوز الموروث الفقهي النسائي. فواجبنا - كما يقول جيفري لانج: "ليس محصورا بتعليم الكيفية التي فهمت بها المجتمعات السابقة الرسالة المقدسة، ذلك أنه يتوجب علينا أن نبلغها بشكل متطور بالكيفية التي نعيشها وبالطريقة التي نقضي بها حوائجنا"[28]. ثم يضيف، "أن وجهة نظر الأكثر بالنسبة للقرن العشرين هي أننا في موقع جيد تماما، وقادرون أن نميز من خلاله بين ما يقوله القرآن عن الجنسين وبين ما اقترحه المفسرون القدامى"[29].

ولعل هذا ما يشير إليه رمضان طارق (في مقام آخر) بعض المسائل تحتاج إلى تنظيرات فقهية جديدة وفتاوى، لكن قبل الخوض في مسائل التنظيرات التي تواجهنا في البيئتين الأوروبية والأمريكية يجب أن تنطلق من معطى أساسي، وهو فهم الوجود الإسلامي في أوروبا فهما صحيحا[30].

وقد تبنت النسوة الباحثات في هذا المجال منهجا فكريا أطلقن عليه "منهج العمل الفكري الفعال" لتعزيز الهوية الذاتية للمرأة المسلمة، واستعادة مكانتها وكرامتها، وضمان حقوقها التي أقرتها الشريعة الإسلامية، ونص عليها القرآن الكريم. حيث تشير جزيلا ويب أن الباحثات من خلال منهج العمل الفكري الفعال، حاولن إعادة النظر في النصوص والمناهج الإسلامية والعلاقات الحضارية التقليدية. وذلك لتدققها وتمحصها وتنقدها وتفسرها مستخدمة ذلك كله لمخاطبة المشكلات التي تواجهها المرأة المسلمة، لتشكل بداية مرحلة تجعل قضايا المرأة المسلمة في أيديها لتعالجها بنفسها، فتصبح هي ذاتها الباحثة وموضوع البحث[31]. ولعل هذا ما اصطلح على تسميته **"بالنسوية التأويلية"**، التي

تُعنى بإعادة قراءة النص الديني قراءة نسوية جديدة، تطمح إلى دحض القراءة الذكورية للقرآن المتراكمة على امتداد التاريخ الإسلامي.

وإذا كان أصحاب هذا الاتجاه تلتقي أراؤهم عند تجاوز الموروث الفقهي النسائي لِما فيه من عنت على المرأة المسلمة في الغرب، أو إتباع أسلوب الانتقاء منه، بما يتماشى والعصر والبيئة الغربية. فإنهم يختلفون في أدوات الاستنباط بما آل بأكثرهم إلى استنباطات غير منضبطة، خاصة بإتباع أكثرهم التحليل العقلاني التاريخاني في التأويل، والاستقاء من الثقافة الغربية خاصة الخطاب النسوي الغربي. كما يبدو ذلك من خلال تنظيراتهم في شؤون المرأة والتي انعكست بدورها على الفتاوى المختلفة والمتعددة في هذا الشأن، مثل: دور الولي في النكاح أو (الولاية أو الوصاية) - كما تسميها عزيزة الحبري، وزواج المسلمة بغير المسلم، وتعدد الزوجات، والنشوز، والطلاق، والخلع أو المخالعة، وتحديد النسل أو منعه، والإجهاض، وشرف المرأة (أو العذرية)، وحريات المرأة في العمل والتعليم والتملك، وحقها في الخصوصية والاستقلالية وغيرها من القضايا المتجددة أو المستجدة التي أوجدتها البيئة الغربية.

ومنه، فقد تميز هذا التأصيل الجديد في فقه النساء أو فقه المرأة المسلمة في الغرب بما يلي:

1)الاستقاء من الثقافة الغربية.

2)المبالغة في إدراك الواقع الغربي على حساب فقه النص ومحاولة مواءمة الاجتهادات بهذا الواقع.

3)محاولة مواءمة الاجتهادات بالمرجعية الدولية، مواثيق الأمم المتحدة.

4) التحليل والتأويل العقلاني.

5) الإسقاط وفق المنهج التاريخاني.

6) اتباع التعميمات.

7)عدم التوثيق عند الأخذ من المصادر الأصلية.

ثالثا: نماذج لاجتهادات وفتاوى مختلفة:

لقد حاول الكثير من أصحاب هذا الاتجاه مقاربة قضايا المرأة المسلمة المطروحة سواء المتجددة منها أو المستجدة بالفكر الحداثي الغربي، ومنه فسرت هذه القضايا من هذا المنطلق وبالتالي إيجاد اجتهادات وفتاوى لها وفق هذا السياق.

لقد فسر هذا الاتجاه الزواج بالمؤسسة التعاقدية في الغرب وتعدد الزوجات باتخاذ العشيقات، ومؤجل المهر بمثابة النفقة، وهكذا. كما ركز هذا الاتجاه على كفاءة المرأة وجدارتها وقدرتها على منافسة الرجال، ومنه فمسألة شهادتها على النصف مع الرجل، ونصف الميراث معه، وضرورة حضور الولي في عقد زواجها، وعدم توليها الولايات العامة، وعدم مساواتها مع الرجل لم يعد مناسبا طرحها بنفس السياق الذي طرحت به في الماضي. يقول جيفري لانج: "(حديث ناقصات عقل ودين) هو الحديث الذي سألني عنه أمريكيون مسلمون أكثر من أي حديث آخر، وأخبرني أحد هؤلاء المعتنقين أن هذا الحديث سبّب له ألما كبيرا، وأنه زعزع ثقته بإيمانه"[32]. وتقول عزيزة الحبري: "القرآن في سعيه لإحداث تغيير يلجأ إلى ما يعرف الآن في الغرب بالإقرار الفعال للمساواة، إذ لا يكفي في مجتمع أبوي الإعلان العام عن تساوي حقوق المرأة مع الرجل لحماية المرأة"[33].

يعتبر موضوع "تعدد الزوجات" من أكثر المواضيع الذي أثار جدلا، حيث اعتبرت عزيزة الحبري ممارسة نظام تعدد الزوجات في المجتمعات المسلمة كدليل على السيطرة المالية والجنسية، فهو بحد ذاته شبيه بالممارسات الغربية التي يتم بموجبها اتخاذ خليلات أو معشوقات خارج إطار الزواج[34].

وسمّى جيفري لانج الأسر التي فيها زوجات لرجل واحد بالأسر المنكوبة، حيث فسر الآية القرآنية المبيحة للزواج حتى أربع إنما تفرض سقفا على عدد الزوجات. ويرى أن هذا النظام لا يمكن تطبيقه في بلاد الغرب لاسيما الولايات المتحدة الأمريكية، "إن العائقين الرئيسين أمام اتخاذ زوجة ثانية في الولايات المتحدة الأمريكية هما القانون والكره الثقافي الأمريكي الشديد لمسألة تعدد الزوجات"[35]. وفي معرض تعليقه على آية تعدد الزوجات ﴿ وَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تُقۡسِطُواْ فِي ٱلۡيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوۡ مَا مَلَكَتۡ

أَيْمَٰنُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا﴾[36]- كان هناك إجماع على أنها تحدد عدد الزوجات اللواتي يمكن للرجال أن يتزوجوهن وهو أربع، وهناك أيضا اتفاق بين مفسري القرآن من أن هذا التنزيل كان استجابة للازدياد المطرد لعدد الأرامل واليتامى من جراء الحروب في العاصمة الدولة المدينة المنورة"[37].

وفسرت ميسم الفاروقي تعدد الزوجات والنشوز بتفسيرات جديدة قوامها السياق القرآني نفسه، حيث تستخدم عبارة "ربما" وما فيها من ظنية. "ربما كان هذا هو السبب الكامن وراء تصرفات الزوج الذي تنزلت بسببه هذه الآية (أية النشور)، وهو ما لم تصرح به الزوجة وربما كان النبي ﷺ على علم به"[38].

وركز هذا الاتجاه على الاستقلالية الاقتصادية للمرأة المسلمة في بلاد الغرب، ومنه فمسألة ميراث المرأة للنصف لابد من إعادة النظر فيها. حيث يشير جيفري لانج، أنه من العسير القول إلى أي درجة يمكن تطبيق نظام كهذا في الولايات المتحدة الأمريكية. هناك فرص أعمال متوفرة للنساء أكثر من أي وقت مضى، واستقلال المرأة الاقتصادي هو أمر مرغوب به ومقبول على نطاق واسع[39].

كما أثار موضوع حجاب المرأة المسلمة جدلا كبيرا، خاصة مع حملات الحكومات الغربية ضده - الحكومة الفرنسية على وجه التحديد. حيث رأى بعض أصحاب هذا الاتجاه، أن المرأة المسلمة ستلقى صعوبة ومشاكل جمة إذا حاولت التقيد بنظام اللباس الإسلامي الذي سماه "باللباس التقليدي". يقول جيفرى لانج: "هناك حاجة ملحة للأمة لكي تظهر العطف والفهم نحو أولئك الذين يتشبثون بهذه المشكلة وبخاصة النساء المسلمات اللاتي يعشن في الغرب. يجب أن تمنح النساء أكبر درجة من الحرية في اللباس بحيث لا يثني ذلك النساء عن المساهمة الفعالة في المجتمع. سوف يمضى بعض الوقت قبل أن تتمكن النساء المسلمات الأمريكيات والأوروبيات من أن يجدن الأزياء التي تنسجم مع ثقافتهن وديانتهن"[40].

وبما أن المرأة المسلمة في بلاد الغرب، قد وصلت إلى درجة عالية من التعليم السامي التي مكنتها من تولي مناصب عليا. فإن مسألة "الولاية العامة" و"شهادة المرأة على النصف" أصبحت تثار أكثر من غيرها من المسائل. حيث يرى هذا

الاتجاه ضرورة تجاوز الموروث الفقهي في هذا الشأن، لأن فكرة تولي النساء الولايات العامة أصبحت أكثر قبولا في الثقافة الغربية. يقول جيفري لانج: "سوف أكون مندهشا إذا ما أنكر المسلمون الأمريكيون على النساء جدارتهن في تسلم المناصب السياسية القيادية"[41].

وتحدث أمينة ودود المفهوم السائد للقوامة وأمّت صلاة مختلطة أكثر من مرة، حيث ترى أن عدم إعطاء المرأة المسلمة هذا الحق هو أمر خاطئ متجذر في ذهنية المسلمين وداخل المجتمعات الإسلامية دون أن يقوم أحد بمحاولات جادة لتصويبه. وتشير في كتابها "القرآن والمرأة" الذي تناولت فيه قراءة للنصوص القرآنية من خلال وجهة نظر نسائية تطرح فيها حق المرأة في إمامة المسلمين ومن خلال الأبحاث التي قامت بها، لم تجد في سلوكيات النبي ﷺ ما يمنع أن تؤم المرأة المسلمين رجالا ونساء. بل أن الرسول الكريم وافق على إمامة المرأة المسلمة، وعدم إعطائها هذا الحق جعلها تفقد مكانتها كقائدة روحية وفكرية.

"وقد اتخذت أمينة ودود هذه الخطوة غير المسبوقة ضمن الاحتفال بيوم المسلم بالولايات المتحدة الأمريكية، وأبقى المنظّمون موقع الصلاة خلف أمينة سرا لفترة بسبب التهديدات التي انطلقت من بعض المعارضين لهذه الفكرة. وتقرر نقل مكان الصلاة إلى إحدى الكنائس الأنجليكانية بنيويورك بعد أن رفضت المساجد استضافتها، وألقت ودود خطبة الجمعة قبل الصلاة التي نظّمها مجموعة من الناشطين والصحفيين والدارسين بالجامعات. وقد دافعت ودود عن حق المرأة في الإمامة، وقالت في الخطبة أن الدين الإسلامي يساوي بين الرجل والمرأة، وبالتالي لها الحق في إمامة الصلاة، وإنها تريد حق الإمامة للمرأة وليس الحقوق السياسية والاقتصادية فقط. كما قالت إسراء النعماني منظّمة الحدث إنهم أرادوا تحدي فكرة أن يكون للمرأة دور ثانوي في الحياة الروحية للإسلام"[42].

ومنه، يكون تأصيل الفتاوى من خلال هذه التفسيرات للأمثلة السابقة كالآتي:

1)عدم قبول تعدد الزوجات في ظل البيئة الغربية.

2)مساواة الجنسين في الميراث.

3)عدم تقيد المرأة باللباس الإسلامي التقليدي.

4)حق المرأة في تولي الولاية العامة.

5)حق المرأة في الإمامة.

خاتمة:

مما لا شك فيه، أن المسلمين في بلاد الغرب يعانون ضغوطات كبيرة في شتى الجوانب تحول بينهم وبين تمثلهم لدينهم، بما يحمله من قيم ومثل تتعارض مع معطيات البيئة الغربية. إضافة إلى الهجمة الشرسة على الإسلام والمسلمين من قِبل الدوائر الغربية، ومحاولة منع المسلمين لتمثل رموزهم الإسلامية.

أمام هذا الوضع سعى الكثير من المسلمين من علماء ومفكرين وباحثين، لاسيما المقيمين في الغرب أو الغربيين المسلمين، في محاولة منهم إلى مقاربة المسلم بهذه البيئة الغربية. وذلك من خلال اجتهادات فقهية جديدة للقضايا المتجددة أو المستجدة، لاسيما فيما تعلق بالمرأة المسلمة في بلاد الغرب.

وإذا كان البعض قد ركز في هذا المجال فقط على الإفتاء باعتباره أكثر ارتباطا بالواقع، فإن البعض الآخر قد اتجه إلى التأصيل لأصول الإفتاء - أي إلى التأصيل والتقعيد واستخلاص الأحكام الشرعية التي تستخلص منها الفتاوى، مما أدى إلى الاختلافات نظرا لاختلاف المنطلقات ودرجات الأخذ من الموروث الفقهي النسوي.

لقد حاول هذا الاتجاه في اجتهاده تجاوز الموروث الفقهي النسوي - وأحيانا عند البعض منه تهوين النص الشرعي، وفي المقابل تعظيم أثر الواقع الغربي في حياة المسلمين. فجاءت الاجتهادات قوامها التيسير والمواءمة مع الواقع الغربي الأوروبي والأمريكي، لاسيما مع إسقاط المفردات النسوية الغربية على الرؤى المنتسبة للإسلام. وبما أن هذا الاتجاه في إطاره العام، يستقي مناهجه حول المرأة من الفكر الحداثي ويتبنى المنهجية التاريخانية. فقد جاءت طروحاته التجديدية حول موضوع المرأة- سواء في مجال الإفتاء المرتبط بالواقع والوقائع، أم في مجال التقعيد والتأصيل واستخلاص الأحكام الفقهية العامة- تحمل في ثناياها

الثورة على الفقه الإسلامي وعلى أصوله، وذلك من خلال استسهال أمر الاستنباط وتجاوز الضوابط في فهم الشريعة ونصوصها وغير ذلك. فجاءت وفقا لذلك أحكامهم وبالتالي **فتاويهم** حول قضايا المرأة **غير منضبطة**، مثل: قوامة الرجل على المرأة، وتعدد الزوجات، وحدود طاعة الزوج، وزواج المسلمة من غير المسلم، والولي، وحريات المرأة، وحق الميراث، وشرف المرأة وعذريتها، وحق الإجهاض، وحق الخصوصية، والولاية العامة، والإمامة، والشهادة، وغيرها.

لقد كشفت قراءة وتحليل اجتهادات فريق "دعونا نتكلم" خاصة، بعض التساهل في فهم النصوص الشرعية، وبالتالي التساهل في استنباط أحكام فقهية ومنها فتاوى شرعية. خاصة أن هذه الاجتهادات قد غلب عليها الطابع النقدي للموروث الفقهي النسوي، والنزعة السجالية والروح الدفاعية في مواجهة النزعة الذكورية التي تسلطت من منظورهن على قضايا المرأة و همشت دورها في المجتمع. وعلى الرغم من وجود قدرات عقلية، إلا أن تأويل النصوص لابد أن يكون وفق ضوابط لاسيما الوقوف على مقاصد الشريعة الإسلامية والتمييز بين الأحكام القطعية والأحكام الظنية وغيرها.

ضروري أن ترفع المرأة المسلمة صوتها للاجتهاد في قضاياها وشؤونها وتدافع عن وجودها وتثبت جدارتها في المجتمع، لكن هذا الاجتهاد لابد أن يكون مبنيا على ضوابط وأن يكون من أهل الاختصاص الملمين بالفقه الإسلامي وأدواته وفقه منهجي للنص الشرعي وحنكة في فهم الواقع. فالمرجعية والمنهجية هما حجرا الأساس لكل اجتهاد فقهي جديد، ولا تكفي القراءات الذاتية وإن كانت نية أصحابها صادقة. ولعل ما قدمه في هذا المجال الشيخ د/يوسف القرضاوي ود/عبد المجيد النجار ود/طه جابر العلواني وغيرهم من علماء الأمة الإسلامية المعاصرين، يمثل إطارا مرجعيا يمكن الرجوع إليه والاستفادة منه والانطلاق منه في تأسيس فقه جديد للمسلمين الغربيين والمسلمين المقيمين في بلاد الغرب، ولاسيما للمرأة المسلمة هناك.

الهوامش:

[1] عالم الرياضيات الأمريكي، ولد سنة 1954م. أستاذ في قسم الرياضيات في جامعة كنساس الأمريكية، اعتنق الإسلام سنة 1980م بعد أن كان ملحدا.

[2] جيفري لانج، الصراع من أجل الإيمان: انطباعات أمريكي اعتنق الإسلام. ترجمة: د/منذر العبسي. دارالفكر. دمشق. سوريا. ط(2). سنة 1421هـ/2000م. ص 229.

[3] جيفري لانج، حتى الملائكة تسأل: رحلة إلى الإسلام في أمريكا. ترجمة: د/منذر العبسي. دار الفكر. دمشق. سوريا. 2001م. ص 171.

[4] أستاذة بقسم الدراسات الدينية والفلسفية في جامعة فرجينيا بالولايات المتحدة الأمريكية.

[5] أمينة ودود، تفسير قرآني بديل ووضع المرأة المسلمة. ضمن: دعونا نتكلم، مفكرات أمريكيات يفتحن نوافذ الإيمان على عالم متغير. تحرير: جيزيلا ويب. ترجمة: د/إبراهيم يحي الشهابي. دار الفكر. دمشق. سوريا. ط(1). سنة 1423هـ/2002م. ص 40.

[6] راجع المرجع نفسه.

[7] أمينة بفرلي ماكلاود، العالِم والفتوى: قضايا شرعية تواجه المجتمعات المسلمة الإفريقية الأمريكية والمهاجرة في الولايات المتحدة. ضمن: دعونا نتكلم، مرجع سابق، ص53.

[8] أستاذة الدراسات الإسلامية قسم الدراسات الدينية بجامعة دي بول بالولايات المتحدة الأمريكية.

[9] المرجع السابق، ص 56 و57.

[10] أمينة ودود، المرجع نفسه، ص 50.

[11] المرجع نفسه.

[12] باحثة مختصة في الدراسات النسوية الإسلامية.

[13] نعمت حافظ برزنجي، التعلم الإسلامي السامي للمرأة المسلمة بوصفه حقا إنسانيا في النظرية والتطبيق. ضمن: دعونا نتكلم، مرجع سابق، ص 69.

[14] تعتبر المنهجية التاريخانية إحدى المناهج المعاصرة في قراءة نصوص الوحي خاصة، حيث أبتكرها المؤرخون الغربيون لقراءة الأناجيل والعهد القديم. والمنهجية التاريخانية، تركز في قراءة النص القرآني على ارتباطه بأحداث معيّنة وأوضاع خاصة. وهو أي النص القرآني وإن تكن مقاصده خالدة، إلا أن ما يحمله من تنصيص على كيفية تحقيق تلك المقاصد مرتبطة بالأحداث والأوضاع حال نزولها. وبما أن المسلمين اليوم، وفق المنهجية التاريخانية، يعيشون في ظروف تختلف تماما عن الظروف التي نزلت فيها نصوص الوحي، وجاءت لمعالجتها. فإنه ينبغي أن تفهم نصوص الوحي فهما جديدا يتماشى مع روح العصر، وأن تُلغى الأفهام السابقة. وقد طبق دعاة فقه جديد هذه المنهجية على الموروث الفقهي خاصة النسوي منه، حيث رأى ضرورة تجاوزه أو الانتقاء منه.

[15] محاضِرة في الدراسات الإسلامية قسم اللاهوت - جامعة جورج تاون بواشنطن بالولايات المتحدة الأمريكية.

[16] ميسم الفاروقي، الهوية الذاتية للمرأة في القرآن والشريعة الإسلامية. ضمن: دعونا نتكلم، مرجع سابق، ص 161.

[17] المرجع نفسه.

[18] أستاذة الفلسفة ورئيسة منظمة الكرامة ومؤسستها، وهي منظمة تضم المحاميات المسلمات المدافعات عن الحقوق الإنسانية في أمريكا.

[19] عزيزة الحبري، مدخل إلى حقوق المرأة المسلمة. ضمن: دعونا نتكلم، مرجع سابق، ص 100 و101.

[20] المرجع نفسه، ص 64.

[21] نقلا عن: د/أميمة أبو بكر ود/شيرين شكري، المرأة والجندر: إلغاء التمييز الثقافي والاجتماعي بين الجنسين. دار الفكر. دمشق. سوريا. ط(1). سنة 2002. ص 63 و64.

[22] المرجع نفسه، ص 64.

[23] ميسم الفاروقي، المرجع السابق، ص 153.

[24] أمينة بفرلي ماكلاود، المرجع السابق، ص 48.

[25] المرجع نفسه، ص 49 و50.

[26] راجع: أمينة ودود، المرجع السابق.

[27] Riffaat hassan، on Human rights and the qur'anic perspective. journal of Ecumenical studies (19)-1982.□

[28] جيفري لانج، الصراع من أجل الإيمان، ص 227.

[29] المرجع نفسه، ص 236.

[30] رمضان طارق، مقال: الغرب دار شهادة لا دار كفر. على موقع على شبكة الإنترنت، إسلام أون لاين، بتاريخ: 2003/09/10م (www. islamonline. net)

[31] جزيلا ويب، دعونا نتكلم، ص 17.

[32] جيفري لانج، المرجع السابق، ص 238.

[33] عزيزة الحبري، المرجع السابق، ص 108.

[34] المرجع نفسه، ص 117.

[35] جيفري لانج، المرجع السابق، ص 266.

[36] النساء آية (3).

[37] جيفري لانج، المرجع السابق، ص 264.

[38] ميسم الفاروقي، المرجع السابق، ص 153.

[39] جيفري لانج، المرجع السابق، ص 251 و 252.

[40] المرجع نفسه، ص 282 و283.

[41] المرجع نفسه، ص 284.

[42] من موقع على شبكة الإنترنت: www. alsaher. net